

178326 - مسافر وزوجته ترفض أن يراها عبر الإنترنت فهل له إرغامها ؟

السؤال

أنا مسافر إلى مكان بعيد عن زوجتي وتفصلني مسافات بعيدة عنها، وطلبت منها أن أكلمها عبر الإنترنت ، وأن أراها بالفيديو ، ولكنها رفضت ذلك، فهل لي أن أرغمها على ذلك؟ وهل هذا حق من حقوقي؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يلزم الزوجة طاعة زوجها في المعروف ، ومن ذلك إذا أمرها بأمر مباح فيه مصلحة له ولا يضرها ، كإجابة اتصاله الهاتفي ، وعبر الإنترنت ، بل هذا فوق المباح بدرجات ، فإن من حق الزوج أن يطمئن على أهله ، وأن يعرف أخبارهم ، وأن يأنس برؤيتهم ، وينبغي أن تكون الزوجة على مثل حرصه أو أشد ، لكن لعل امتناعها عن المكالمات المرئية لخشيتها من التجسس والتطفل على هذه المكالمات ، فلا تأمن الاطلاع عليها ، والتقاط صورها . فإن كنت واثقا من سلامة هذه الاتصالات فينبغي أن تبين لها ذلك ، فإن ظلت على تخوفها ، فالذي يظهر أنه يلزمها إجابتك وتكون بحجابها ، وتظهر ما تظهره أمام عامة الناس ، ولا يلزمها أكثر من ذلك .

وقد سبق أن بينا جواز أن يستمتع الرجل بزوجته عبر الإنترنت مع الاحتياط لعدم اطلاع أحد أو تجسسه عليه . وينظر : (108872) .

وسبق أن الأحوط ترك ذلك ؛ لأنه قد يهيج شهوة الإنسان فيدعوه إلى اقتراف المحرم من استمناء وغيره ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : (والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعها) رواه البخاري (1946) . وينظر : سؤال رقم (90099) .

وينبغي أن تبني علاقتك بزوجتك على الإقناع والتفاهم ، لا على الأمر والنهي ، لا سيما فيما يتصل بالأمور العاطفية ، وقد تكون هي أكثر رغبة منك في هذا الاتصال ، لكن يمنعها حياؤها وخوفها على عرضها ، وهذا ما يجعلها جديرة باحترامك وتقديرك . نسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد . والله أعلم .